الْبَابُ الرَّابِعُ

الْفَصْلُ الْأَوَّل: ذِكْرُ الِاخْتِلَافِ فِي الْمَهْدِيِّ، وَأَشْهَرِ مَنِ ادَّعَى الْمَهْدِيَّةَ، أَوِ ادُّعِيَتْ لَهُ، وفيه فصل عن مهدي المغاربة ابن تومرت

الْفَصْلُ الثَّانِي: حَرَكَتَا الْمَهْدِيِّ السُّودَانِيِّ، وَالْمَهْدِيِّ الْقَحْطَانِيِّ.

الفصل الثالث: ضوابط الحكم على مُدَّعي المهدية.